

شرح كتاب الموطأ (للإمام مالك) لمعالي الشيخ د. سعد بن ناصر

الشثري الدرس-1

سعد الشثري

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر ادارة الاوقاف السنية بمملكة البحرين ان تقدم لكم هذه الموسوعة حديثية في شرح موطأ الامام ما لك

بن انس الاصبحي امام دار الهجرة النبوية. شرح فضيلة الشيخ العلامة - 00:00:00

سعد بن ناصر الشثري حفظه الله وبارك فيه والان مع الدرس الاول الحمد لله رب العالمين نحمده ونشكره ونثني عليه اشهد ان لا اله

الا الله وحده لا شريك له - 00:00:20

اشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا اما بعد فيقول الله جل وعلا يا ايها الذين

امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شئ فرددوه الى الله والرسول - 00:00:39

ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر والرد الى الله بالرد الى كتابه القرآن العظيم ردوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرد الى

سنته السنة مصدر من مصادر التشريع - 00:01:03

قال الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ومن هنا حرص القائمة على تقييد السنة النبوية كتابتها من اجل ان

تثبت في الامة ومن اجل ان يتمكن الناس من الرجوع الى هذه المدونات - 00:01:22

ومن اوائل من كتب في تدوين السنة النبوية الامام مالك ابن انس الاصبحي المولود سنة ثلاث وتسعين للهجرة والمتوفى سنة تسع

وسبعين ومئة وهو من علماء الائمة وعلماء الامة الذين يرجع اليهم - 00:01:43

وقد ورد في الحديث انه لا تقوم الساعة حتى تضرب اكباد الابل فلا يوجد الا عالم المدينة وقد فسر كثير من اهل العلم هذا الحديث

بان المراد به الامام مالك رحمه الله تعالى - 00:02:13

وقد نفع الله عز وجل بكتاب الموطأ فكان من مصادر السنة الاصيله ولعلنا باذن الله عز وجل نتدارس هذا الكتاب العظيم موطأ الامام

مالك. قال الامام الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه - 00:02:36

كتاب وقوت الصلاة المراد بوقوت الصلاة المواقيت جمع وقت جمع كثرة ذلك ان الصلاة لها مواقيت محددة قال تعالى ان

الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وقال سبحانه اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان

مشهود - 00:03:02

وده ثم اورد المؤلف فيه فالباب وقوت الصلاة عن ابن شهاب ان عمر ابن عبد العزيز وهو الخليفة الراشد وابن شهاب هو الزهري من

ائمة اهل السنة من ائمة علماء - 00:03:38

حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قيل بانه توفي في سنة مئة وثمان وعشرين ان عمر ابن عبد العزيز وهو الخليفة الاموي

المعروف امامته وعدالته اخر الصلاة يوما - 00:03:58

يعني اخر اداء الصلاة عن اول وقتها والظاهر ان هذه الصلاة هي صلاة الظهر فدخل عليه عروة ابن الزبير ومن علماء التابعين من ابنا

الزبير ابن العوام حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:23

عروة ابن الزبير ابن اسماء بنت ابي بكر الصديق قال فاخبره ان المغيرة ابن شعبة هو صحابي جليل تقفي اخر الصلاة يوما وهو

بالكوفة كان عاملا واميرا بالكوفة مغيرة بشعبة - 00:04:46

فدخل عليه ابومسعود الانصاري ومن الصحابة فقال ما هذا يا مغيرة به نصيحة الولاة وفيها ان الانسان مهما بلغ من المنزلة قد تخفى عليه بعض الاحكام الشرعية فقد قفي وقت الصلاة على عمر بن عبد العزيز وعلى المغيرة بن شعبة مع جلاتهم - [00:05:14](#)

قال فاخبره ان المغيرة فدخل عليه ابومسعود الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة اليس قد علمت ان جبريل نزل فصلى فيه بيان ان اوقات الصلاة نازلة بالوحي وانها ليست من مسائل الاجتهاد - [00:05:39](#)

فقال اليس قد علمت ان جبريل نزل فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصلاة هي صلاة الظهر ثم صلى يعني صلاة العصر فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصلاته - [00:06:02](#)

ثم صلى المغرب ثم صلى العشاء ثم صلى الفجر وفي هذا ظاهر هذا الحديث انه لم يصلي به الا في يوم واحد قد دلت بقية روايات هذا الحديث على ان جبريل صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم في يومين في اليوم الاول في اول الوقت - [00:06:17](#)

وفي اليوم الثاني في اخر الوقت وقال الوقت بين هذين وقال ثم قال بهذا امرت يعني باداء الصلاة في وقتها فدل هذا على انه لا يجوز ان تؤخر الصلوات عن اوقاتها - [00:06:41](#)

واوقات الصلوات محددة بعدد من الاحاديث وصلاة الظهر يبتدأ وقتها من زوال الشمس فاذا زالت الشمس عن كبد السماء الى جهة الغروب ابتدأ وقت صلاة الظهر وينتهي وقتها بسيرورة ظل كل شيء - [00:07:00](#)

مثله بعد ظل الزوال اذا كان عند الزوال له ظل فحينئذ ننظر الى هذا الظل مثلا قد يكون خمسة اقدام ستة اقدام فتزول اذا زالت ابتدأ وقت صلاة الظهر وقت صلاة العصر يبتدأ من صيرورة ظل كل شيء مثله بزيادة ظل الزوال - [00:07:29](#)

ليس هناك فاصل بين وقت العصر ووقت الظهر وليس هناك اه اه وقت مشترك على الصحيح من اقوال اهل العلم بل بان ينتهي وقت صلاة الظهر يبتدأ وقت صلاة العصر - [00:08:02](#)

القول بان وقت صلاة العصر يبتدأ بسيرورة ظل كل شيء مثله هو قول الجماهير خلافا للامام ابي حنيفة الذي يقول بانه اه يبتدأ وقت العصر بسيرورة ظل كل شيء مثليه - [00:08:25](#)

والصواب هو قول الجمهور لورد ادلة تدل على هذا اما نهاية وقت صلاة العصر فلها وقتان وقت اختيار والجمهور يقولون بسيرورة ظل كل شيء مثليه والقول الثاني بانه باصفرار الشمس - [00:08:44](#)

ولعل القول بان انتهاء وقت العصر باصفرار الشمس هذا اقوى وارجح لوروده في حديث جابر في الصحيحين لا يجوز للانسان ان يؤخر صلاة العصر عن وقت الاختيار وهناك وقت ضرورة - [00:09:03](#)

يستمر الى غروب الشمس بحيث اذا كانت المرأة حائضا فظهرت قبل غروب الشمس وجب عليها ان تصلي العصر لان هذا وقت الضرورة اذا غربت الشمس ابتدأ وقت صلاة المغرب متى تغرب الشمس؟ غروب الشمس بغيابها في الافق كلية - [00:09:22](#)

وهذا فرق بين طريقة الفلكيين والشرعيين في الغروب عند الفلكيين ان غروب الشمس بي غياب مركز الشمس عند الشرعيين غروب الشمس بغيابها كلية في الافق بحيث لا يظهر منها شيء - [00:09:57](#)

وهذا يترتب عليه مسائل واختلافات بين الشرعيين والفلكيين في عدد من الامور وامور من الفلك ومن غيره واما وقت اما نهاية وقت صلاة المغرب فللعلماء فيه ثلاثة اقوال القول الاول - [00:10:17](#)

بان وقت المغرب قصير لا يتسع الا لمقدار وضوء صلاة ركعتين وسنة وصلاة المغرب ثلاث ركعات وهذا وارد عن الامام الشافعي ومالك والقول الثاني بان وقت صلاة المغرب يستمر الى غياب الشفق - [00:10:40](#)

وهذا هو قول جماهير اهل العلم يقولون بانه يستمر الى غياب الشفق الاحمر والقول الثالث بانه الى غياب الشفق بانواعه الثلاثة لان الشفق فيه احمر واسود وايض ولعل القول الثاني هو ارجح هذه الاقوال - [00:11:07](#)

لان القول الاول انما استدلوا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث صلى اليومين في وقت واحد لكن هذا ليس فيه دلالة على عدم جواز تأخير المغرب عن هذا الوقت - [00:11:27](#)

بدلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ارشد الى ان وقت المغرب ينتهي بغياب الشفق كما ورد في حديث جابر في الصحيح واما

وقت صلاة العشاء فيبتدأ من غياب الشفق - 00:11:43

ويستمر الى منتصف الليل على الصحيح كما في حديث جابر في صحيح مسلم بعض اهل العلم يقول بانه الى ثلث الليل قالوا لان

النبي صلى الله عليه وسلم في حديث جبريل - 00:12:00

ادى صلاة العشاء في اليوم الثاني في ثلثة الليل والارجح هو المذهب الاول خصوصا انها احاديث متأخرة واما وقت صلاة الفجر

فيبتدأ من طلوع الفجر الصادق من انبثاقه والعلماء لهم ثلاثة اقوال - 00:12:19

في بداية وقت الفجر منهم من يقول من الانبثاق يعني اول نور للفجر الصادق يخرج من المشرق وبعضهم يقول يبتدأ من توسط النور

في كبد السماء وبعضهم يقول بانه يبتدأ وقت - 00:12:45

الفجر من انتشار نور الفجر في الافق لان الفجر ينبثق اولاً بضوء خفيف في المشرق ثم يأتي حتى يتوسط في كبد السماء ثم بعد ذلك

ينتشر في الافق فايها وقت الفجر هذي ثلاثة اقوال للعلماء والصواب هو الاول - 00:13:05

فقد ورد في حديث ابن مسعود في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الفجر حين بزغ الفجر فقال عمر وانتهاء وقت صلاة

الفجر بطلوع الشمس فقال عمر ابن عبد العزيز اعلم ما تحدث به يا عروة يعني تأكد من حديثك - 00:13:30

او ان جبريل هو الذي اقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلاة وقال عروة كذلك كان بشير ابن ابي مسعود الانصاري يحدث

عن ابيه عروة لقي ابا مسعود - 00:13:56

فيحتمل انه قد رواه مرة عن ابي مسعود ثم بعد ذلك قال بان بشير يوافقني في الرواية عن ابيه بمثل اللفظ الذي ذكرته فذكر له

شاهدا ويحتمل ان يكون عروة لم يسمع من ابي مسعود - 00:14:21

لكنه رواه عن بشير عن ابي هي وعلى كل هذا الخبر اصله في الصحيحين قال عروة ولقد حدثتني عائشة زوج النبي صلى الله عليه

وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر - 00:14:42

والشمس في حجرتها قبل ان تظهر باب غرفة عائشة تدخل معه الشمس في اول العصر تكون الشمس في الارض فاذا استمر الوقت

قليلاً ارتفع ضوء الشمس من الارض حتى يصل على الجدار - 00:15:05

فقوله قبل ان تظهر يعني قبل ان يرتفع ضوء الشمس من الارض على الجدار وبعضهم يقول بان المراد به ان الشمس تخرج من

الحجرة لان الجدار يمنع من دخول اشعة الشمس اليها - 00:15:33

وعلى كل فهذا دليل على ان العصر تؤدي قبل صيرورة ظل كل شيء مثليه ومن هنا فالذي يظهر ان عمر بن عبد العزيز وان المغيرة بن

شعبة يسيرون على طريقة - 00:15:57

او على ما رآه الحنفية بعد ذلك من ان صلاة العصر يبتدأ وقتها بصيرورة ظل كل شيء مثليه ثم ذكر المؤلف حديث زيد ابن اسلم عن

عطاء ابن يسار قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعطاء ابن يسار من التابعين فهذا الخبر - 00:16:21

مرسل ليس متصلاً لعدم ذكر الصحابي قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن وقت صلاة الصبح لصلاة الفجر

فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان من الغد - 00:16:47

صلى الصبح حين طلع الفجر في مذهب فيه دلالة على قول من يقول بان وقت الفجر يبتدأ بالزوغ ثم صلى الصبح من الغد بعد ان

اسفر يعني انتشر الضوء ثم قال اين السائل عن وقت الصلاة - 00:17:04

قال ها انا ذا يا رسول الله. فقال الوقت ما بين هذين الوقتين. او قال ما بين هذين وقت ثم بعد ذلك روى عن يحيى ابن سعيد عن

عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة - 00:17:25

انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس اختلف

الفقهاء ايها افضل في صلاة الفجر التكبير او التغليس - 00:17:42

وبذلك قال الجمهور او ان الافضل الاسفار وتأخير صلاة الفجر كما قال الحنفية وهذا الحديث دليل لمذهب الجمهور ان المستحب هو

التغليس بصلاة الفجر وفي هذا دلالة على انه ينصرف - 00:18:02

قبل الاسفار ومن هنا نعلم خطأ بعض المعاصرين ممن يطالبون بتأخير وقت صلاة الفجر فانهم يريدون تأخيره حتى الاسفار وفي الحديث ان نساء ان النساء في وقت النبوة يلتزم بلبس الجلباب - [00:18:29](#)

المغطي لجميع ابدانهم بما في ذلك الوجه فان التلغع يراد به تغطية جميع البدن ومعناه ان الجلباب يغطي سائر بدن المرأة فلم يكونوا يضعون الجلباب على اكتافهن وانما يضعنه على رؤوسهن - [00:18:58](#)

قوله ما يعرفن من الغلس فيه دلالة على انه صلى الله عليه وسلم ينصرف قبل الاسفار ومن هنا نعلم ان حال الصحابة ان النساء كن ينصرفن قبل الرجال وقوله كان رسول الله - [00:19:28](#)

فيه دلالة على التكرار والدوام وان هذا هو الغالب من شأن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار وعن بسرى بن سعيد - [00:19:52](#)

وعن الاعمش ثلاثة رواة كلهم يحدثونه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح. ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر - [00:20:07](#)

هذا ظاهر في ان وقت الفجر ويستمر الى طلوع الشمس وان وقت العصر الاضطرابي يستمر الى غروب الشمس وفيه ان من افاق او اسلم او بلغ قبل طلوع الشمس او قبل غروبها وجبت عليه الصلاة - [00:20:27](#)

ومن لم يكن منه ذلك الا بعد طلوع الشمس وبعد غروبها لم تجب عليه الصلاة وفيه دليل لمذهب الجمهور ان من صلى ركعة فطلعت عليه الشمس فانه يستمر في الصلاة - [00:20:56](#)

والحنفية يقولون اذا صلى فطلعت عليه الشمس فانه يقطع الصلاة لانه وقت نهي ولكن دليل الجمهور او استدلال الجمهور بهذا الحديث واضح ثم ذكر المؤلف النافع ان عمر كتب الى عماله والمراد بالعمال الولاة - [00:21:14](#)

لانهم هم الذين يأمرهم بالصلاة والولاة هم الذين يأمرهم الناس بالصلاة وهم الذين يقيمون الصلاة للناس وهم الذين يتفقدون الناس فيما يتعلق مشان الصلاة وفيه ان الامام الاعظم يجب عليه - [00:21:40](#)

متابعة احوال الناس في امورهم الشرعية والدينية ولا يجوز ان يقال بان هذا موكول الى رغبات الناس واهوائهم من اراد ان يصلي فليصلي ولهذا مسئولية من مسؤوليات الامامة قال عمر ان اهم امركم عندي الصلاة - [00:22:01](#)

فمن حفظها وحافظ عليها حفظ دينه فيه دلالة بمذهب احمد بقوله ان تارك الصلاة ليس من اهل الاسلام وجمهور اهل العلم يفسرون قوله فمن حفظها بالمحافظة على اركانها واوقاتها ولعل هذا هو الذي جعل - [00:22:28](#)

المؤلف يورد هذا الخبر في كتاب مواقيت الصلاة قال ومن ضيعها اي طيع الصلاة بعدم المحافظة على اوقاتها فهو لما سواها من واجبات الشرع ضياع ثم كتب ان صلوا الظهر - [00:22:53](#)

اذا كان الفية ذراعا المراد بالفي الظل عندما يعود الى جهة المشرق لان الظل اول ما يكون في جهة المغرب لان الشمس تظهر من المشرق ثم بعد ذلك يعود الفي - [00:23:15](#)

فيرتد الى جهات المشرق وقوله هنا اذا كان الفي ذراعا يعني كانه من اجل ان ينتظر الناس بعضهم بعضا الى ان يكون ظل احدكم مثله كما قال الجمهور خلافا للحنفية - [00:23:38](#)

والعصر يعني وليصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل ان تصفر قدر ما يسير الراكب فارسخين او ثلاثة الفرسخ خمسة كيلو قبل غروب الشمس يعني ان الانسان الراكب على الراحلة يتمكن بعد العصر من سير مثل هذه المسافة - [00:23:57](#)

مما يدل على قول الجمهور بتبكير صلاة العصر وان وقتها يبتدأ من صيرورة ظل كل شيء مثله قال والمغرب يعني صلوا المغرب اذا غربت الشمس هذا اول وقت صلاة المغرب - [00:24:30](#)

والعشاء اذا غاب الشفق قدم الصواب ان المراد الشفق الاحمر الى ثلث الليل ثلث الليل يستحب تأخير العشاء الى ثلث الليل لحديث لولا ان اشق على امتي لامرتهن ان يؤخروا صلاة العشاء الى ثلث - [00:24:48](#)

الليل وهناك طائفة يقولون هذا هو نهاية وقت صلاة العشاء والصواب انه يستمر الى منتصف الليل قال فمن نام يعني قبل صلاة

العشاء فلا نامت عينه دعاء عليه بان لا يرتاح في نومه - [00:25:08](#)

وكرر ذلك ثلاثا. قال والصبح يعني وليصلي صلاة الفجر والنجوم بادية مشتبكة اي لا زالت ظاهرة لم تخفى بعد بنور الصبح فهذا فيه دلالة على استحباب تكبير صلاة الفجر كما قال الجمهور خلافا للحنفية - [00:25:32](#)

ثم روى عن عمه ابي سهيل عن ابيه ان عمر كتب الى موسى نصلي الظهر اذا زاغت الشمس ازالة وانت قلت من وسط السماء الى جهة المغرب والعصر والشمس بيضاء نقية - [00:25:57](#)

قبل ان يدخلها صفرة بدلالة على ان نهاية وقت العصر بالاصفرار والمغرب اذا غربت الشمس واخر العشاء ما لم تنم باستحباب تأخير صلاة العشاء وصل الصبح والنجوم بادية مشتبكة واقرأ فيها يعني في صلاة الصبح بسورتين طويلتين من المفصل - [00:26:19](#)

المفصل من سورة قاف على الصحيح الى سورة الناس ثم روى عن هشام ابن عروة عن ابيه ان عمر كتب الى ابي موسى انصلي العصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب ثلاثة فراسخ - [00:26:44](#)

يعني خمسة عشر كيلو وانصلي العشاء ما بينك وبين ثلث الليل فان اخرت فالى شطر الليل فيه دليل لان اخر وقت الغشاء نصف الليل ولا تكن من الغافلين اي الغافلين عن الصلاة وعن ذكر الله جل وعلا - [00:27:04](#)

ثم روى عن يزيد ابن زياد عن عبد الله ابن رافع مولى ام سلمة انه سأل ابا هريرة عن وقت الصلاة فقال صلي الظهر اذا كان ظلك مثلك والعصر اذا كان ظلك مثلك كانه يذكر نهاية - [00:27:27](#)

الوقت والمغرب اذا غربت الشمس والعشاء ما بينك وبين ثلث الليل وصل الصبح بغبش يعني الغلس ثم اورد حديث انس بن مالك كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الى بني عمر ابن عوف فيجدهم يصلون العصر في رد - [00:27:48](#)

مذهب الحنفية في هذه المسألة ثم اورد قول انس كنا نصلي العصر ثم يذهب الذهاب الى قبا فيأتيهم الشمس مرتفعة فيه دلالة على ان اهل المساجد في العصر النبوي تختلف اوقاتهم في اداء الصلاة - [00:28:09](#)

فبعضهم يبكر وبعضهم يؤخر عائشة يصلي في المسجد النبوي ثم يذهب حتى يصل الى مسجد قباء فيجدهم لا يزالون يصلون ثم روى عن ربيعة عن القاسم انه قال ما ادركت الناس الا وهم يصلون الظهر عشي - [00:28:32](#)

والمراد بهذا انهم يؤخرون صلاة الظهر عن وقت عن اول الوقت من اجل ان آآ يبرد الناس وتخف سورة الحر عليهم اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والاخرة ويجعلنا واياكم من الهداة المهتدين - [00:28:57](#)